إشكالية التقليد الاعمى في الواقع المعاصر وعلاجها في القرآن الكريم

طالبة الدكتوراه : نجلاء مولود عبدالله

كلية الاداب الجامعة العراقية

The problematic- blind in the reality River ESK Reverso and and the cure in the holly Quran

ph. D.student : Najlaa Mawlud Abdulah

College of Arts - Iraqi University

الملخص:

الحمد لله الذ ي تفضل على عباده بما منحهم من فضل البيان الذي ذلّل به الالسن وسّهل به المستصعب ، فيهٍ اياه يوحدون واياه به يسبحون ويقدسون وإلى حاجتهم به يتوصلون ، والصلاة والسلام على رسول الله واله وصحبه الطيبين الطاهرين.... ، أما بعد: البحث يمثل دراسة موضوعية لعلاج قرآني لمشكلة واقعية ألا وهي مشكلة التقليد الاعمى التي يعاني منها العالم قديما وحديثا، وذلك من خلال وضع العلاج الأمثل لحل هذه المشكلة في ضوء القرآن الكريم بداية بوضع الوسائل الوقائية، إذ أن كثير من الأنظمة الاجتماعية والممارسات السلوكية في المجتمعات المعاصرة تحمل بصمات التقليد الاعمى بآثارها السيئة التي تنتهي بتقدّس أفكار السلف والانغلاق الثقافي والجمود الفكري من دون إخضاعها لاختبار العقل. ، وهي من باب أولى تنطبق بالعادات الشبيهة بالأساليب التي سادت في المجتمعات الوثنية (عبدة الأصنام) في عصر الانبياء. والمشكلة التي وقع فيها العالم الاسلامي من جراء إنبهارهم وإنقيادهم (الاعمى) لحضارة الغرب ومن جراء تقصيرهم في الأخذ بالنافع من الانتاج العلمي العالمي. وما دام للتقليد هذا الوجه البشع، وما دامت له هذه التبعيات الخطيرة والآثار المؤلمة فلا بد لنا أسوة في الأنبياء والمرسلين الذين استخلصوا أقوامهم من براثن الانحطاط وعلموهم ترك التقليد الذي شبّوا عليه والعمل بشرائع وقيم الاسلام . وقد خلصت الدراسة إلى أن القرآن الكريم أَوْلى مسألة التقليد والتبعية عناية كبيرة، لما لها من آثار جسيمة في الدنيا والآخرة. كذلك إلى أن أخطر الأمراض التي تتهدد المجتمعات هو الجهل، فبسببه تضعف الشخصية فتقلد الآخرين وتسير في ركبهم.

Abstract

The problematic- blind in the reality River ESK Reverso and and the cure in the holly Quran

The reaurchRepresent subject studdy Quran cure about actually problem whic is blend traition that all all world now or before years they Suffer from this during putting a good cure to found solutions about this problems by first the Quran but production facili ties and there are of socitey regulations and behaf iorism pratice in soccies contempor ary that assume prent of trading diedication through incestor and closing culturnatnd this deadlock in tellectual without enjoinay alertness test a pply habits from the action in which characterized in prophets age and the proplem because of islam world impressed and followeed the civilization westerly and take benefit from global and scientific production if The tradition still on thatbad Face and still this dangeruss the dependeucies and binful effects we must have example of prophets and the seinders ones who get riddance their People from moral depravity and they teach them to leave out the the tradition that they grow up and work bye Canons value of Islam the research Come to that the the holly Quran take care about the the matter of tradition and notionality - which has alot of serious Consequ ences in world or after or life thus to the must dangerous decises that thre atening societies whichignorance whichmaed weaken character and assume other and go on their way

أهداف البحث : –تسليط الضوء على مشكلة التقليد الاعمى في المجتمع المسلم ، من خلال دراسة أنواع هذا النوع ، وبيان خطورته ، وكشف أ سبابه.

– الإسهام في التفعيل العملي لهداية كتاب الله في علاج مشكلة التقليد الاعمى في المجتمع المسلم.

– الإسهام في ربط المسلمين بالقرآن الكريم مصدر تلقيهم ، وسبيل نجاتهم وطريق عزهم وسعادتهم وفلاحهم في الدنيا والآخرة .

خطة البحث : يتكون البحث من : مقدمة ، وتمهيد ، ومبحثين ، وخاتمة .

المقدمة : وتشتمل بيان أهمية موضوع البحث ، و أهدافه ، وخطته ، ومنهجه.

المبحث الاول: بينت التعريف بمصطلحات البحث الأ ساسية. ويشتمل على اربعة مطالب وهي ، انواع التقليد بصورة عامة ، واسباب التقليد ، وخصائص التقليد .

المبحث الثالث : تحدثت فيه على أثر التقليد في حياة الأمم وخاصة الأمة الإسلامية ، ويشتمل على اربعة مطالب وهي : دور القران الكريم في معالجة التقليد الاعمى ، و التقليد على صعيد الوطن العربي والعالمي، والعلاج . وقد جاءت الدراسة بخاتمه ، ذكرت فيها أهم ماجاء في البحث ، وأتمنى ان تنال إهتمام الدارسين ، وأفدتُ من عدد من المصادر والمراجع في دراستي . وقد ألحقتها بالدراسة بعد ترتيبها الفبائياً . واتمنى أن أكون قد وفقت للقول المفيد والراي السديد واساله – جل وعلا – القبول انه ولي ذلك والقادر عليه.

المبحث الاول : اشكالية التقليد الاعمى ، وتقديس التراث.

المطلب الاول : التعريف بمفاتيح البحث 0لغة واصطلاحاً :

أولاً– الاشكاليات لغةً :– الشَكْلُ بالفتح، والجمع أَشْكالٌ وشُكولٌ. يقال: هذا أَشْكَلُ بكذا، أي أَشْبَهُ[21] . ومنهُ الأمر المُشكِل أي الأمر المُشتبه.[3] كما جاء في تعريفها اللغوي في موطن آخر, بأنها: مشتق من (شَكَلَ) وتعني المخالطة ومنها المحمود والمذموم, وفي صفتهِ (ص) " كان أشكل العينين " أي في بياضها شيء من الحُمرة , وهو محمود محبوب[4].

الاشكاليات اصطلاحـــاً :- لم ترد مفردة الاشكالية في القرآن الكريم، كما أنها لم ترد في مؤلفات المتقدمين. فهي من المصطلحات الجديدة الوافدة على لغتنا العربية وهو ترجمة لمصطلح" problematic ، " وقد شاع استخدامه في منتصف السبعينات، وهو مشتق من أشكل يشكل إشكالا، إي التبس عليه الأمر وغمض وارتاب حول حقيقة الشيء. [5] وقد عرف الدكتور محمد الجابري الإشكالية: " أنها منظومة من العلاقات التي تنسجها داخل فكر معين مشاكل عديدة مترابطة لا يمكن حلها منفردة بل مجتمعة في إطار حل شامل لها جميعا، وبعبارة أخرى فإن الإشكالية هي نظرية في طور الإعداد من أجل حل مجموعة من المشاكل المترابطة أي أنها نظرية ناقصة، ومجزأة، ومتداعية، وغير مكتملة، وغير مجمعة، ولا تزال في طور النمو والتوحيد والتماسك والاكتمال والتجمع. [6] ومن ذلك نفهم ان التعريف الاجرائي للاشكالية هو: هي قضية عامة ومُعقدة وينضوي تحتها عدد من التساؤلات، وقد نجد أجوبة لهذه التساؤلات أو لا نجد بحيث تبقى القضية مفتوحة.

ثانياً : التقليد في اللغة: التقليد مصدر للفعل الرباعي" قلّد" بتضعيف اللام المفتوحة، ويأتي في اللغة على معان كثيرة،منها:

1 .الإحاطة: أي ما يحيط بالشيء. ومنه القلادة، وهي "اسم لما يشتمل على الشيء ويحيط به كاللفافة والعمامة. [7] **2** . قال ابن منظور: "تقليد البُدن: أن يُجعل في عنقها شعار يُعلم به أنها هدي" فكأن المُقَلِّدَ يجعل ما اكتسبه ممن قلده، قلادة في عنقه، تحيط به، كما تحيط القلادة بالعنق.[8]

التقليد في الاصطلاح: قال أبو حامد الغزالي رحمه الله: التقليد هو قبولٍ بلا حجة وليس ذلك طريقا إلى العلم لا في الاصول ولا في الفروع.[9] "والمقصود بالتقليد الأعمى بالنسبة للمسلم: ما سلكه المسلمون – من غير إدراك ولا وعي ولا تمحيص – من اتباع الكفار، والأخذ منهم، والتشبه بهم، في شتى ألوان الحياة وأنماط السلوك والأخلاق، وأشكال الإنتاج، في الاعتقاد والتصور والفكر والفلسفة والسياسة والاقتصاد والأدب والفن والثقافة والنظم والتشريع، من غير اعتبار للعقيدة والشريعة الإسلامية والأخلاق الفاضلة، ومن غير إلزام للمنهج الإسلامي الأصيل.[10]

ثالثاً : الواقع لغة : الوَقْعَةُ: صَدمةُ الحرب. والواقِعَةُ مثله. والواقعة: القيامة. ومواقع الغيث: مساقطه. ويقال: وقع الشئ موقعه. ومَوْقَعَةُ الطائرِ بفتح القاف الموضع الذي يَقَعُ عليه. ومِيقَعَةُ البازي: الموضع الذي يألفه فيقَع عليه .[11]

الواقع اصطلاحاً : هو الوقوف على مايهم المسلمين مما يتعلق بشؤونهم ، أو كيد أعدائهم ، لتحذيرهم والنهوض بهم واقعياً لا كلاماً نظرياً ، أو انشغالاً بأخبار الكفار وأنبائهم ، أو اغراقاً بتحليلاتهم وافكارهم . [12]

رابعاً: العصرلغة:- عصر: العَصْرُ: الدّهر وَحِينٌ ، وَالثَّانِي ضَغْطُ شَيْءٍ حَتَّى يَتَحَلَّبَ، وَالثَّالِثُ تَعَلُّقٌ بِشَيْءٍ وَامْتِسَاكٌ بِهِ. فَالْأَوَّلُ الْعَصْرُ، وَهُوَ الدَّهْرُ [13] ويذهب (القرضاوي،1409هـ) إلى أن المعاصرة تعني:"الاستفادة إلى أقصى حد ممكن من منجزات العلم المعاصر وتطبيقاته التكنولوجية، ونقل افضل ماعند القوم من مبدعات التنظيم والإدارة،وإتقان العمل"[14]

خامساً: المعالجة لغةً :- مادة (ع ل ج) عَلجَ يُعالجُ استعَلجَ ومنهُ العِلاج هو مزاولةُ كلِّ شيءٍ ومُعالجتُه , الْعَيْنُ وَاللَّامُ وَالْجِيمُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى تَمَرُّسٍ وَمُزَاوَلَةٍ ، فِي جَفَاءٍ وَغِلَظٍ , وعالج عنهُ أي دافع عنهُ باستمرار[15].

المعالجة اصطلاحـــاً :- بعد مراجعتي لبعض مؤلفات المتقدمين تبين أن مفردة المعالجة أو العلاج لم تكن مستعملة عندهم , بل كانوا يستعملون مفردات قريبة منها, مثل الدواء, الذي جاء في تعريفهِ : ((اسم لما استعمل لقصد إزالة المرض والألم, فإنه اسم لقصد تربية البدن و ابقائه)). [16]

المطلب الثاني : أنواع التقليد:1- التقليد المباح: يكون في حق العامي الذي لا يعرف طرق الأحكام الشرعية، ويعجز عن معرفتها، ولا يمكنه فهم أدلتها، ولكن له طلب الدليل الشرعي من المفتي؛ لأن المسلم من حقه أن يستوثق من أمر دينه.

2- التقليد المذموم: هو تقليد رجل واحد معين دون غيره من العلماء في جميع أقواله، أو أفعاله، ولا يرى الحق إلا فيه. ذهب جمهور أئمة أهل السنة والجماعة إلى جواز التقليد في العقائد والأحكام للعامي، والذي يعجز عن فهم الحجة والنظر والاستدلال. ويحرم التقليد على العالم، أو الذي يستطيع النظر والاستدلال؛ إذا اجتهد وبان له الحق في المسألة أن يقلد غيره، سواء كان ذلك في العقائد أو الأحكام؛ لورود الأدلة في ذم التقليد والمقلدين .[17]ويقول الإمام ابن عبد البر – رحمه الله – بعدما ساق من الأدلة والأقوال في إبطال التقليد وفساده –: (هذا كله لغير العامة، فإن العامة لابد لها من تقليد علمائها عند النازلة تنزل بها، لأنها لا تبين موقع الحجة ولا تصل بعدم الفهم إلى علم ذلك، لأن

العلم درجات لا سبيل منها إلى أعلاها إلا بنيل أسفلها، وهذا هو الحائل بين العامة وبين طلب الحجة والله أعلم، ولم تختلف العلماء أن العامة عليها تقليد علمائها) .[18] وفصل الشيخ محمد الأمين الشنقيطي ،في بيان التقليد الجائز وغير الجائز، فقال: (والتحقيق أن التقليد منه ما هو جائز، ومنه ما ليس بجائز، ومنه ما خالف فيه المتأخرون المتقدمين من الصحابة وغيرهم من القرون الثلاثة المفضلة، أما التقليد الجائز الذي لا يكاد يخالف فيه أحد من المسلمين فهو تقليد العامي عالماً أهلاً للفتيا في نازلة نزلت به، وهذا النوع من التقليد كان شائعاً في زمن النبي (ص)، ولا خلاف فيه، فقد كان العامي، يسأل من شاء من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حكم النازلة تنزل به، فيفتيه فيعمل بفتياه، وإذا نزلت به نازلة أخرى لم يرتبط بالصحابي الذي أفتاه أولاً، بل يسأل عنها من شاء من أصحاب رسول الله (ص) ثم يعمل بفتياه، وأما ما لا يجوز من التقليد بلا خلاف، فهو تقليد المجتهد الذي ظهر له الحكم باجتهاد، مجتهد آخر يرى خلاف ما ظهر له هو، للإجماع على أن المجتهد إذا ظهر له الحكم باجتهاده، لا يجوز له أن يقلد غيره المخالف لرأيه) .[19]

المطلب الثالث :اسباب التقليد : إن للتقليد أسبابًا تدعو إليه، أهمها الأسباب التالية:

1- احترام المرء لآبائه ومربيه، ولذلك أنكر فرعون على موسى (ع) مخالفته له وقد رباه في حجره، قال الله –تعالى– حكاية عنه أنه قال لموسى : قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ ﴾ الشعراء: ١٨.

2- اعتقاد عظمة أسلافه من رجال الدين، ولذلك كان المشركون من قريش يعظمون أسلافهم وينتهجون طريقتهم، ويوصي بعضهم بعضًا بالمضي على دينهم، ولهذا أنكروا على النبي –صلى الله عليه واله وسلم– خروجه على دين آبائهم وأسلافهم، وقالوا له في مبدأ دعوته: " لقد شتمت الآباء، وعبت الدين، وسفهت الأحلام، وشتمت الآلهة، وفرقت الجماعة ".

3 – الحذر من إنكار الناس المختصين به واعتراضهم عليه، إذا حاول أن يخرج عما هم عليه، ولذلك قال أبو طالب للنبي (ص)حينما حضرته الوفاة، وقد عرض عليه أن يقول كلمة التوحيد، قال: " والله لولا مخافة السُبَّة عليك وعلى بني أبيك من بعدي، وأن تظن قريش أني إنما قلتها جزعًا من الموت، لقلتها "، وبين في قصيدته النونية , أنه لم يمنعه من الدخول في دين الإسلام إلا مَلامَة الناس، والحذر من مسبتهم، وأنه مستيقن أن دين محمد (ص) خير دين.[20]

المطلب الرابع :حُكْم التقليد: التقليد جملة جائز للعامة الذين لا قدرة لهم على النظر في الأدلة واستنباط الأحكام منها. قال ابن عبد البر: «ولم تختلف العلماء أن العامة عليها تقليد علمائها، وأنهم المرادون بقول الله عز وجل:﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ النحل: ٤٣، ، وأجمعوا على أن الأعمى لا بد له من تقليد غيره ممن يثق بميزه بالقبلة إذا أشكلت عليه، فكذلك من لا علم له ولا بصر بمعنى ما يدين به لا بد له من تقليد عالمه» .[21] أما حكم التقليد على وجه التفصيل فمنه ما هو جائز، ومنه ما ليس بجائز. فالتقليد الجائز فهو ما تحققت فيه الشروط الآتية:

1-أن يكون المقلد جاهلاً، عاجزًا عن معرفة حكم الله ورسوله (ص)أما القادر على الاجتهاد فالصحيح أن يجوز له التقليد حيث عجز عن الاجتهاد إما لتكافؤ الأدلة، وإما لضيق الوقت عن الاجتهاد، وإما لعدم ظهور دليل له، فإنه حيث عجز سقط عنه وجوب الاجتهاد وانتقل إلى بدله وهو التقليد [22] .

2- أن يقلد من عرف بالعلم والاجتهاد من أهل الدين والصلاح .[23]

3- ألا يتبين للمقلد الحق وألا يظهر له أن قول غير مقلده أرجح من قول مقلده، أما إن تبين له ذلك أو عرف الحق وفهم الدليل فإن التقليد والحالة كذلك لا يجوز بل الواجب عليه اتباع ما تبينت صحته .[24]4- ألا يكون في التقليد مخالفة واضحة للنصوص الشرعية أو لإجماع الأمة

5- ألا يلتزم المقلد مذهب إمام بعينه في كل المسائل، بل عليه أن يتحرى الحق، ويتبع الأقرب للصواب، ويتقي الله ما استطاع . وعليه – في المقابل – ألا يتنقل بين المذاهب تتبعًا للرخص وبحثًا عن الأسهل على نفسه والأقرب لهواه.[25]

وأما التقليد المذموم فهو أنواع، منها:

1- الإعراض عما أنزل الله، وعدم الالتفات إليه اكتفاءً بتقليد الآباء، قال تعالى:﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۚ أَوَلَوْ كَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ ﴾ لقمان: ٢١.

2- تقليد من لا يعلم المقلد أنه أهل لأن يؤخذ بقوله[26]، قال تعالى:.﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾ الإسراء: ٣٦

3- تقليد قول من عارض قول الله ورسوله (ص) كائنًا من كان ذلك المعارض، قال تعالى﴿ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ﴾الأعراف: 35 ،4- التقليد بعد وضوح الحق ومعرفة الدليل

5- تقليد المجتهد القادر على الاجتهاد مع اتساع الوقت وعدم الحاجة [27].

6- تقليد مجتهدٍ واحدٍ بعينه في جميع اجتهاداته. والتقليد الاعمى له صلة قوية بنشاة الشخص وبيئته واسرته [28]،لذا كان سبب صدودهم هو : تقديسهم لتراث اسلافهم وبالتالي فله مكانة في العاطفة اكثر من وجوده في العقل والنطق السليم ، والقران يدعونا الى التفكير بتجرد وتعقل ورؤية بعيدا عن تاثير العاطفة ،التي تمكن من التراجع عن بعض تصوراته المبنية على الرواسب الفكرية وماصنعه الاباء والاجداد.[29]

المبحث الثالث: أثر التقليد في حياة الأمم وخاصة الأمة الإسلامية

في حياتنا الكثير من الأمور التي اعتدنا على وجودها بشكل أو بآخر، رغم أن هذا الوجود كان غير مبرر في كثير من الأحوال،ومما لا شك فيه أن لكل مجتمعٍ من المجتمعات مجموعة من العادات [30] ، والأعراف [31]، والتقاليد التي تنتشر بين أفراده حتى تُصبح سلوكاً يكادون يتفقون عليه ، وقانوناً يُحَكِّمونه في مختلف شؤون ومجريات حياتهم العامة والخاصة في معظم الأحيان إن لم تكن كلها . إن نظرة عاجلة لواقعنا اليوم تكشف لنا مدى انتشار اعراف وتقاليد اجتماعية فاسدة ومنحرفة عن دين الله وشرعه، وقد دخلت ميادين عديدة في حياة المسلمين حتى ألفها الناس وذهب بعضهم إلى الدفاع عنها . ولابدّ من الاشارة أنه ليس المهم بنا أن نسرد كل العادات و التقاليد لأنها عديدة و متنوعة، تتعدى طاقاتنا وطاقات هذه الأوراق، ولكن لا يسعنا القول أنها مست كل جوانب الحياة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية و السياسية والفكرية .

المطلب الاول :بعض الاعراف والتقاليد السلبية ، نبدأها من العراق .

فالمجتمع العراقي ،كغيره من المجتمعات ؛ اذ ان هناك اثرا للاعراف والتقاليد في سلوك افراده ، وعلى سبيل المثال: (الكوامة العشائرية) ،وكيف تؤثر هذه العادة في سلوك الافراد؟

1 - الگوامة)إعلان التحذير(:عند حدوث اعتداء من فرد على فرد من عشيرة اخر ،تقوم عشيرة المعتدة عليه بتحذير الطرف الاخر)المعتدي (من انه سييرد على اعتدائه بفعل إنتقامي ويشمل هذا الانتقام كل اخوة وأبناء عمومة المعتدي ، وأي فرد أخر من نفس الفخذ الذي ينتمي اليه المعتدي ، وعند عدم استجابة المعتدي او عدم أخذ (الكوامة)، تقوم عشيرة المعتدي عليه بالرد على عشيرة المعتدي ، حيث قد يتسبب رد الانتقام بحدوث جروح أو خسائر في الممتلكات تبعاً للجرم الذي اقترف

بحق هذا المعتدي عليه.[32] قصارى القول،ان هذا العرف العشائري بصورته البالية ، يتعارض مع : قوله تعالى ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ الحجرات: 9 ،الأية متضمنة بيان رباني في غاية الأهمية لأمة الإصلاح والمحبة ، إذ يوجه الله تعالى فيهِ المؤمنين لبعض وسائل الإصلاح بين المتخاصمين دون تحيز لفريق أو اعتبار أي مشاعر خاصة بقرابة أو نسب أو اشتراك في وطن أو عمل ، فَإِنْ بَغَتْ إِحْداهُما عَلَى الْأُخْرى ولم تتأثر بالنصيحة فَقاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ ترجع إِلى أَمْرِ اللَّهِ إلى حُكمه، أو: إلى ما أُمر به من الصُلح وزوال الشحناء، وحكم الفئة الباغية: وجوب وجوب قتالها، فإذا كفَّت عن القتال أيديَها تُركت .[33] كما أن العقوبة يجب أن توقع على مرتكب الجريمة وحدهُ ، ولايجوز أن يتعدى ذلك إلى أفراد أسرته لأنهم ليسوا شركاء معهُ الفعل المنسوب اليه ، وهو ماينسجم مع الاية الكريمة :﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾الأنعام: ١٦٤، والأية الكريمة ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴾ المدثر: ٣٨.

2 – النهوة : يقوم بها افراد وجماعات بحجز الفتيات وارغامهن بقبول ابن العم او الخال أو أحد الأقرباء حتى وان كان ذا عاهة مستديمة وأذا لم تقبل سوف تكون عانز مدى الحياة .[34]

لقد اتفقت المذاهب الاسلامية على أن عقد الزواج يتم بالإيجاب والقبول . ،فالمذاهب تلك متفقة على ان عقد الزواج من العقود الرضائية المتمثل باقتران الإيجاب بالقبول، ولا محل للاكراه في عقود الزواج.ولقد اكد على ذلك القرآن الكريم ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ مَنَامُكُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱبْتِغَآؤُكُم مِّن فَضْلِهِۦٓۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ ﴾ الروم: ٢٣ ، وقد تناولتْ كتب التفاسير [35] هذه الآية بالمزيد من الشرح والتفصيل، والأسس المطلوبة لبناء العلاقة الزوجية بين الزوج والزوجة. ولوضوح قصد المشرع في هذه الآية من دون الرجوع إلى كتب التفاسير، فلا سكينة بين الزوجين إذا بُني الزواج على الاكراه ،فيكون الزواج بطريق الفصلية مخالفاً للنص القرآني الوارد في سورة الروم، لعدم امكانية تحقيق السكينة والمودة والرحمة ضمن الوضع المشحون بالكراهية, فالاعراف العشائرية توجب على الرجل الزواج من قريبته رغما عنها وانه اذا قرر النهوة فانه ليس لواحد اخر الزواج من قريبته [36]. ومن ثم فأن "النهوة" فقد تسبب لها عقدة نفسية أو حالات كآبة هي في غنى عنها . بسبب ذلك الشخص المنهي على ابنة العم وعلى الأخت.

3 – الفصل العشائري (الدية): ان الفصل هو تقليد متعارف عليه ولحقب طويلة من الزمن والغاية الرئيسية منه هو حق الدماء بين المتخاصمين وانهاء ظاهرة الثار التي كانت متوارثة سابقا والدفع باتجاه الصلح بين المتخاصمين ، الأ أن الفصل العشائري فيهِ تساهل لغرض الحل السلمي للمشاكل ، (والدية) هي العرف العشائري، هو مايدفعهُ المعتدي وعشيرتهُ للمعتدي عليهِ سواء أكان هذا الأعتداء عن قصد مسبق أم من غير قصد، وتحدد هذهِ الدية في مجلس عشيرة المعتدى عليهِ ، لغرض ردَ الأعتبار لهُ في مجلس يسمى ب(الديوان) حيثُ يقرر هذه المجلس مبلغ الدية ، ويشهد عليهِ رؤساء العشائر الأخرى .[37] لقد تعامل الإسلام بما عرف عنه من واقعية في التعامل (ورغم مناقضة فكرته من حيث المبدأ للعصبية الجاهلية) بايجابية مع القبيلة والعشيرة ووظفها لتحقيق أغراضه في نشر الدعوة وإزالة العوائق من أمامها أو تخفيف وتحييد العناصر الضاغطة وصولا في النهاية إلى المجتمع المسلم الذي يتفاضل بالتقوى والناس فيه سواسية كأسنان المشط والذي يدع التعصب الأثني للعرق أو للون أو للجنس أو للقبيلة أو للعشيرة ويتخذ من العقيدة جنسية والإسلام هوية ، هذا ما يدعو إليه الإسلام كما جاء في الكثير من النصوص الدينية من ضرورة صلة الرحم والتواصل مع العشيرة وقد جاء في الحديث عن رسول الله (ص) أنه قال: (لايدخل الجنة قاطع رحم) [38]، وكان أمير المؤمنين علي υ يوصي أولاده وأصحابه بإكرام العشيرة، لما لها من دور واسع المدى وعميق الأثر في الحياة الاجتماعية، فمن وصاياه لابنه الإمام الحسن υ(وأكرمْ عشيرتك، فإنَّهم جناحُك الذي به تطير، وأصلُك الذي إليه تصيرُ، ويدُك الّتي بها تصُول) [39] وما زال الفصل العشائري عرفًا اجتماعيًا تتوارثه العشائر جيلًا بعد جيل منذ قرون. الأ أنهُ في الآونة الاخيرة إصبحت ظاهرة الفصول العشائرية التي وجدها البعض مصدرا للكسب السريع، إذ ان الفصل العشائري تحول اداة للابتزاز وشيوخ للايجار، إذ تتخذ تلك العشائر من الحاجات الصغيرة سببا لدفع فصول عشائرية كبيرة تقدر مبالغها بمئات الملايين من الدنانيربحيث اصبحت بعض العوائل الفقيرة منه تتحجج على بعض العوائل الاخرى بغية فرض غرامات عبر الفصل العشائري واستحصال مبالغ مالية منها.[40] وقد تمددت ظاهرة الفصل العشائري في مجتمعنا دون رادع حتى أصبحت عند البعض مصدرا للعيش لكن أخطر ما في هذه الظاهرة هو تقديم النساء على قربان أخطاء الرجال كجوارٍ تحت مسمى "الفصلية "[41]، التي لا تتمتع بأبسط حقوق الزوجة، وهذا الفعل يتنافى مع القوانين السماوية والوضعية التي تصون إنسانية المرأة وكرامتها،إذ تصر بعض العشائر على ان تضاف الى الفصل أو الدية نساء من العشيرة المعتدية كتعويض عما تراه حقها في رد الحيف الذي لحق بها .[42]

المطلب الثاني : التقليد على صعيد الوطن العربي والعالمي فمنها :

اولاً: الزواج المبكر[43] .. زواج الاطفال [44] .. زواج القاصرات[45].. مسميات عديدة لجريمة مكتملة الأركان في حق فتيات قبل بلوغهن السن القانونى والإنسانى للزواج.. وهي ظاهرة اجتماعية خطيرة منتشرة في كل دول العالم ولا تقتصر على الدول النامية فحسب بل هي مشكلة موجودة في كل الاديان والمناطق، ولكنها تختلف في نسب الانتشار والشيوع. تشكل العادات والتقاليد الأجتماعية أحد العوامل الهامة التي تتدخل في زواج الفتاة ، فمجتمعنا العربي تحكمه عادات وتقاليد وأعراف تصل الى حد القبلية والعشائرية ، فليس أن تكون تلك العادات والتقاليد جيدة على الرغم من أنها من التراث شئنا ام ابينا ، فهناك بعض العادات التي قد تكون لدى البعض جيدة لأن تلك العادات امور مبنية للناس ولازالت تسيطر على عقول الكثيرين من الناس.[46] إن من بين العوامل التي تقف وراء ظاهرة زواج القاصرات هو انتشار توجهات ثقافية مؤيدة للزواج، حيث يرى أن الاسلام يحث على مثل هذا الزواج ، وان البنى الإجتماعية في بعض المناطق الريفية تتسم بالتقاليد ،حيث لاتتوفر فرصة كبيرة للحراك الإجتماعي ، الأمر الذي يؤدي الى تدني مستويات طموح الافراد الذين ينتمون الى فئات إجتماعية فقيرة ومهمشة في تحسين اوضاعهم الإجتماعية والإقصادية . و يعد زواج القاصرات شكلاً من اشكال الاتجار بالبشر ، حيثُ تتوافر الاركان المادية لهذه الجريمة ،فأكثر العوامل الكامنة خلف التجار بالبشر وترتبط بهِ هي الفقر والتهميش والاستبعاد [47]. ومن جانب مشروعية زواج القاصرات ، اختلف الفقهاء في مشروعية تزويج القاصر على مذهبين : منهم من ذهب الى جواز تزويج القاصر وعدم إشتراط البلوغ في صحة الزواج ، والمذهب الثاني: منع تزويج القاصرات وعدم جوازه واعتباره باطلاً. [48] واذا قارنا بين رأي الفريقين وادلتهم رأينا بأن رأي الذي يقول بجواز تزويج القاصرات هو الأرجح ، وذلك لقوة وصراحة أدلتهم في ذلك ،ولكن على الرغم من هذا فهو فوق كل شئ جائز وليس بواجب ،ويدخل في دائرة المباحات ويمكن تقييده تحقيقاً للمصلحة العامة لأن هذه القضية نسبية بحسب الزمان والمكان ، وايضاً مثل هذا الزواج لايتوافق مع المتغيرات الإجتماعية والإقتصادية والثقافية التي يشهدها العالم المعاصر اليوم والفتاة الصغيرة هي التي تدفع ثمن فشل مثل هذا الزواج الى جانب اطفالهامن هذا الزواج .

ثانياً : وايضاً من المشاكل ألاخرى التي يسيطر عليها العرف السائد والعادات والتقاليد هو (ختان الإناث)او(طهورالبنات)او (خفاض الاناث) [49] . تعتبرممارسة(ختان الاناث)واحدة من أقسى الممارسات عنفاً وإنتهاكاً لحقوق المرأة ، في صحة نفسية وجسدية سليمة وتنشئة إجتماعية

تُعلي من قيمتها ككائن حر مسؤول. [50] يُفسد (ختان الإناث) الكمال الجسدي للفتاة أو المرأة بصورة لايمكن إعادتها إلى ماكانت عليه . ويمكن للضرر الذي يُحدثه أن يتسبب بخطر جسيم على صحتها ورفاهيتها.[51] وفقاً لإحدى التقديرات التي اعدتها منظمة الصحة العالمية ، فإن وفقاً لإحدى التقديرات التي اعدتها منظمة الصحة العالمية ، فإن مايتراوح بين (100- و 140) مليون فتاة وامراة في العالم على قيد الحياة اليوم ممن عمل ختان الاناث (بتر أو قطع الاعضاء التناسلية الخارجية) على إنتهاك حقوقهن الإنسانية. [52] ،وبالرغم من الخطر الكبير على صحة الأنثى إثر هذه العملية، إلا أنها ظاهرة منتشرة ولا تزال العديد من المجتمعات تقوم بها، كنوع من التقاليد والعادات الموروثة عبر الأجيال. ويتم إجراء الختان في (25) دولة افريقية ، بالإضافة إلى مصر ، واليمن ، وعمان ،والصومال، والسودان . وقد ادت الحروب الأهلية وتدفق الاجئين من القرن الافريقي إلى أن أصبح الختان يمارس في معسكرات اللاجئين ..[53] واذا أخذنا من جهة حكم مشروعيته ،اختلف الفقهاء في حكم (ختان الاناث) لكن بقي خلافهم محصوراً في مدى مشروعيته ، فمذهب بعضهم يبلغ حد الوجوب والفرضية ، ومذهب فريق ثان يبلغ بهذهِ المشروعية حدَ السنية ، ومذهب فريق ثالث يقتصر في هذهِ المشروعية على أنهُ مكرمة ((رتبة وسط فوق المباح ودون السُنية)).[54] وهذا دليل على أنها عملية مقبولة مجتمعيا بين فئة كبيرة من المجتمعات، مما يصعب الحد منها أو حتى القضاء عليها! ثالثاً : كما أنهُ توجد بعض العادات والتقاليد لا تنسجم مع روح الدين الاسلامي ،كعاداتنا في بيوت العزاء ، ففي بعض المجتمعات يطول العزاء أيامًا وربما شهورًا. ولن ننسى عادة التنافس بتقديم أفخر الطعام للمعزين، بينما رسول الله يأمرنا أن نصنع الطعام لأهل الميت ،قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه واله وسلم– « اصْنَعُوا لآلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا فَإِنَّهُ قَدْ أَتَاهُمْ أَمْرٌ شَغَلَهُمْ ». فخالفنا سنة رسول الله (ص) بتركنا للوليمة وأقمنا الوضيمة.[55] فيجب ان لا نبالغ ولا نحمل انفسنا مالا نطيق به فهذا نهى عنه الشرع قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَا ﴾البقرة: ٢٨٦، ومن التقاليد في المآتم أنهم يلتفون حول الميت عندما يضعونه على السرير، ويبدءون بالبكاء واللطم، ويصوتون بصوتٍ عالٍ، ويضعون التراب فوق رءوسهم، وتقوم النساء بشق ثيابهم ،مع العويل بصوتٍ عالٍ. [56] ،والواقع في إجماع الفقهاء يقضي أن العادات والتقاليد التي تخالف الشرع مخالفة ظاهرة، أو تخالف مقاصد الشريعة العامة، يجب نبذها والسعي إلى تغييرها

رابعاً : جرائم غسل العار أو جرائم الشرف: هي تلك الجرائم التي يرتكبها الرجل بقيامه قتل المرأة من أفراد عائلته بسبب وجود علاقة جنسية بينها وبين رجل آخر ذات طابع محرم وفق القيم الاجتماعية

السائدة، أو لمجرد الشك بوجود تلك العلاقة. وتصل الجريمة أحياناً الى قتل شريك المرأة في تلك العلاقة. وتتوسع دائرة الجريمة في المجتمعات العشائرية والقبلية لتصل الى قتل المرأة التي تصل درجة قرابتها بالقاتل الى الدرجة الثانية أو الثالثة. وتأتي تسمية غسل العار من اشتقاق كلمة العار من العورة، واعتبار المرأة عموماً عورة العائلة[57]. وارى أن في تتعدد هذه الصور المؤسفة ، والمشاهد المحزنة التي لا شك أنها تعكس مدى هيمنة هذه الأعراف والتقاليد والعادات البالية على العقول والأفكار ، والتي لا يشك عاقل في كونها تمثل انحرافاً عن الجادة ، ومخالفةً للمنهج ، وبعداً واضحاً عن تعاليم الدين الصحيح ومنهجه السوي .

المطلب الثالث : تقليد الغرب ولكن الإستمرار في الشئ قد يُعيقه التغير الذي يسير طبقاً لطبيعة المجتمع وتياراته الإجتماعية والإقتصادية ، إذ أن الإنسان يتحرك نحو التغييرفيأخذ عناصر ثقافية من مجتمعات أخرى ، نتيجة لشدة التبديلات الناتجة عن تبني المجتمع لأساليب حياتية حديثة ، أوجدها تطور الوسائل التكنولوجية وتأثير وسائل الإتصال الجماهيري الحديثية أوجدها التحضر . وهو ماأخبرنا بهِ النبي محمد(ص)ا لذي لاينطق عن الهوى ، أن أحداث وتغيرات في واقع الامة المعاصر ، وحذر من شرورها وآثارها الخطيرة وهو يتحدث لاصحابه ، وكان من بين ماشار إليه(ص) إخباره عن تراجع الأمة في دينها وأخلاقها بعد عصره كما جاء في الحديث : (خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يأتي من بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولايؤتمنون وينذرون ولايوفون ويظهر فيهم السمن)[58]، والمتأمل في واقع المسلمين اليوم ، يجد الكثير من الانحرافات عن منهاج النبوة الذي ارتضاه الله عزوجل لعباده ، بل ان المسلمين اليوم في عالمنا العربي والإسلامي في حالة ردةّ أو ترك قليل أو كثير لهذا الدين الإ قليلاً.[59] وتقصد الباحثة في بحثها (التقليد الاعمى) ماسلكه المسلمون من غير إدراك ولاوعي ولاتمحيص من اتباع الكفار ، والأخذ منهم والتشبه بهم في الاعتقاد ن والتصور، والفكر ، والفلسفة ، والسياسة ، والاقتصاد ، والادب .... والنظم والتشريع من غير اعتبار للشريع الإسلامية والاخلاق الفاضلة ... ومن ثم انبهارهم المذهل بالانتاج الغربي الكافر وإن شئت قلت: العبودية . للفكر الغربي، وللحضارة الغربية. لاأناس لايتفقون معنا في الدين أو اللغة أو الجنس، دون عرضه على مقومات الأمة ، ودينها ، وتراثها ، وحضارتها. والامة الاسلامية اليوم تقلد الامم في كل شيءحتى التبعية والولاية الكاملة ، واستباحة الربا والفجور والاختلاط والزنا والكذب والبهتان ، وأخذنا وسائل الانحلال .. الفساد الخلقي .. كالعري .. والاختلاط المحرم .. وانفلات الاسرة .. والفوضى السياسية والجري وراء الشكليات ، وكل رديء وعفن ، وتركنا

الشيئ الكثير من الأشياء النافعة البناءة وواجب علينا اتباعه ، مثل التصنيع والتقنية ، والإدارة والتنظيم والعلوم الانسانية والتجريبية ، والتجارب العسكرية ونحوها.. . وهو مااسلف به الرسول محمد (صلى الله عليه واله وسلم) محذراً ومشيراً إلى ماسيحصل للمسلمين بتخليهم عن منهج الله واقتفائهم آثار أهل الكتاب والأمم الأخرى ، وذلك فيما رواه ابي سعيدالخدري قال : قال (ص) لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى قَالَ فَمَنْ؟)[60] . وقد اكد الله تعالى في القران الكريم أن تقليد الكفار وطاعتهم هو ابتعاد عن دين الله قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱرۡتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدۡبَٰرِهِم مِّنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلۡهُدَى ٱلشَّيۡطَٰنُ سَوَّلَ لَهُمۡ وَأَمۡلَىٰ لَهُمۡ ﴾ محمد: ٢٥، إن نظرة عاجلة لواقعنا اليوم تكشف لنا مدى انتشار عادات مستحدثة فاسدة ومنحرفة عن دين الله ، وقد دخلت ميادين عديدة في حياة المسلمين حتى ألفها الناس وذهب بعضهم إلى الدفاع عنها . والذي يثير الاستغراب أن أهل الباطل والكفر يشجع المسلمين على ممارسة مثل هذه العادات بدعوة (طبيعيًا ومألوفًا وعاديًا) ، وهو ما عبر عنه القران الكريم عن ذلك من خلال قوله تعالىقَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّبِعُواْ سَبِيلَنَا وَلۡنَحۡمِلۡ خَطَٰيَٰكُمۡ وَمَا هُم بِحَٰمِلِينَ مِنۡ خَطَٰيَٰهُم مِّن شَيۡءٍۖ إِنَّهُمۡ لَكَٰذِبُونَ ١٢ وَلَيَحۡمِلُنَّ أَثۡقَالَهُمۡ وَأَثۡقَالٗا مَّعَ أَثۡقَالِهِمۡۖ وَلَيُسۡـَٔلُنَّ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ عَمَّا كَانُواْ يَفۡتَرُونَ ﴾ العنكبوت: ١٢ – ١٣. ومن اثار مظاهر التقليد للغرب السلبية المنتشرة في بلاد المسلمين اليوم :

اولا: الردة والالحاد. –الردة : من اخطر مايهدد العقيدة الاسلامية في العصر الحاضر من موجة التقليد الاعمى للكفارحركة الردة عن الاسلام بشتى انواعها ... فإن الجيل الحاضر بدأ يرتد عن الاسلام أفواجاً افواجاً.تتمثل بصور شتى سواء من ناحية تطبيق أركان الإسلام الخمسة ،إذ موجة ترك الصلاة كثيرة جداً –خاصة في صفوف الشباب – بل الكثير يعد الصلاة شيئًامن مخلفات العصور المظلمة !! ثم أن كثيراً من المصلين يؤدون الصلاة بطريقة غير مشروعة ... فبعضهم يجمع الصلاة ليومه كله دفع واحدة ... والاخر يكتفي بالجمعة ..وثالث يجمع ذلك لشهر رمضان .. هذا بالنسبة للصلاة وهي شيء هام جداً..ناهيك عن الصوم والزكاة والحج أو من ناحية تطبيق الشريعة والاحكام الإسلامية والاخلاق والحدود ..فإن ذلك في خبر كان .[61]

– حركة الإلحاد [62] ، فإنها لاتزال تزيد وأصحابها يعلنون إلحادهم بكل جرأة وصراحة ،متحدين بذلك بذلك مشاعر الأمة وقيمهان وتسندها بعض الأحيان قوى كثيرة من الداخل والخارج [63]..

ثانياً –أثر تقليد الغرب من الناحية الاخلاقية والسلوكية : أصبح التقليد الاعمى للغرب يظهر جلياً في مجتمعاتنا الإسلامية ، سواء في سلوكيات أوفي المظاهر الخارجية ،إذ نرى بعض الشباب يلبس على صدره ألبسة فيها محذورا شرعيا كصورة أو كرسم الصليب أو كلاما كُفريا لا يفقه معناه، وتراه سعيدا بذلك اللباس الذي ينافي عقيدة التوحيد.

– أو يقص الرجل شعره بطريقة غريبة، كطريقة "القزع" المنهي عنه[64]،الذي انتشر كثيرا في أوساط الشباب بحيث يحلق جوانب الرأس ويترك وسطه، أو يقص شعره على شكل من الأشكال كالنجمة أو على شكل حرف كحرف "Z" كأنه دجاجة منتوفة، وإذا لم يقصه على تلك الطريقة قام بدهنه وجعله مرفوعا إلى الأعلى– وفي أوساط الشباب يطغى التقليد الأعمى على حياة الفتيان والفتيات، حيث يحرص الجميع على ارتداء سراويل الراب وبنطلونات الجينز ذات الخصر النازل وقمصان بأكمام قصيرة، والتزين بحلي وأقراط كثيرة ووضع الوشم بأحجام وأشكال مبالغ فيها، فقد اكتسحت ظاهرة الوشم على الجسم أوساط الشباب وتطورت بشكل يلائم صرعات التجميل، ، ولم يعد الوشم على الجسم رمزاً للعصابات الإجرامية والمتشردين أو رمزاً قبلياً كما في الماضي، بل أصبح علامة تتعدد معانيها وتختلف من شخص لآخر، فهناك من يضعه تعبيراً عن عمق الصداقة أو قوة الحب وهناك من يرى أنه علامة فريدة للتميز وإثارة انتباه الآخرين، ومع كل تلك المعاني أصبح الحصول على «التاتو» أمنية غالية لدى فئات عريضة من الشباب. ولا يكترث الشباب لنتائج هذا التقليد الأعمى والحالات المرضية التي قد يسببها خاصة أنه من الصعب إزالته إلا باستعمال ماء النار أو إجراء عملية جراحية، ويؤكد الأطباء أن الوشم يمكن أن يتسبب في انتقال أمراض كثيرة من شخص لآخر مثل التهاب الكبد الوبائي وفيروس الإيدز وسرطان الجلد بسبب تلوث الأدوات المستخدمة في الوشم[65].كما اننا نشاهد مايفعله كثير من الشباب (الشاذ) والذي لايرضاه الاسلام من التميع والتبختر ، والاستهتار ، والتخنث في المشية والهيئة ، او تغني بعض الشباب بالأغاني الساقطة مع رقصات غريبة يرقصونها دونما معرفة بمصدرها وأصلها. .كما اننا نشاهد مايفعله كثير من الشباب (الشاذ) والذي لايرضاه الاسلام من التميع والتبختر ، والاستهتار ، والتخنث في المشية والهيئة ، او تغني بعض الشباب بالأغاني الساقطة مع رقصات غريبة يرقصونها دونما معرفة بمصدرها وأصلها.

– تبرج النساء : والافتتان بهن وهو من اخطر الخصال المعدية ، ومن أفتك الأمراض الخلقية التي تبتلي بها الامم وتنهدم بها العروش ، وتنهار بسببها الحضارات، وهو مااكد به الله في كتابه الكريم

قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾الأحزاب: ٣٣، فحين أسرفت المرأة في تبرجها واختلاطها بالرجل وتعريتها من الحياء والاخلاق واللباس ، وتشجيعها على السفور وترك الحشمة ، انجرفت المراءة في تيار الشهوات والاثارة الجنسية والفساد ، فضاع الحياء والخلق حتى نسيت المرأة جوهرها وقيمتها ولم تتذكر سوى شكلها ، وهو ماخافه وحذر من الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) حين قال فيما رواه ابو سعيد الخدري :(مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ) [66]، وحين حدث ذلك، ساد الضعف والوهن ، وانهدم الكيان الاسري والمجتمعي.

ثالثاً: اما بالنسبة للاخلاق : اكتسبت الامة الاسلامية من الغرب عن طريق التقليد كل مالديها من الامراض الخلقية ، من الانانية , وحب الذات ، والحسد ، والاثرة والحقد ، والتباعد ، والتفكك الاسري والاجتماعي ، وعقوق الوالدين ، وقطع الرحم ، وعقوق الجار ، والبخل ، والخيانة ، والخداع، والمؤامرات , والقتل والسرقة .... الخ[67].كما أن الاختلاط خاصة في الجامعات والمدارس هو شبكة الشياطين لقتل العفة والفضيلة والشرف والتي يشهد بها واقعنا المعاصر . رابعاً : اثره من ناحية التربية والتعليم : نجد أن التعليم في الدول الاسلامية في مناهج النظام الغربي بشكله واسلوبه ووسائله وغاياته، أي يشبه تعليم الحياة الغربية ، وهو فصل الدين عن الحياة كلها بحيث يغدو تعليما مادياً قائما على التنكير لمرجعية الدين في توجيه الحياة . ومن ذلك: إدخال التمثيل والرقص والتصوير والفنون الخليعة ضمن مناهج التعليم،، وتدريس النظريات التربوية الأوربية ذات التوجيه اللاديني واللاأخلاقي ، وهذا كله يرد به أن يكون بعيداً عن مصادره الاصلية كتاب الله وسنة رسوله (ص) ، فتربى الطلاب بعيداً عن المنهج الاسلامي . خامساً: أثره من الناحية الثقافية ، ان مفهوم الثقافة عند الغرب هو تطوير الذات الانسانية وجعلها تواكب العصر:((وقد تعمدت النهضة الفكرية الاوربية طمس الحقيقة بمثل هذه العلوم , فعمدت الى اخفاء جهود علمائنا وما تركوه من تراث ضخم ...))[68]. فهبوا لغزونا بثقافتهم حتى يكون الفخر لهم ويدّعوا بأننا نقلد ثقافتهم فقد صدروها للمسلمين على شكل برامج وافلام ومسلسلات وباقي وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمكتوبة.

-كذلك ابتلي المسلمون من تقليد الغرب في عصرنا الحاضر بابتداع وتقليد اعياد ماأنزل الله بها من سلطان ... ومن جملة ماقلد فيه المسلمون الغرب ، الاحتفال برأس السنة الميلادية واتخذوا اليوم الاول من السنة الميلادية عطلة وعيداً ، ايضاً من التقليد الأعمى الاحتفال بما يسمى عيد الحب أو" سان فالنتين ". - ومن ابرز العادات المنتشرة في بلاد المسلمين اليوم (شرب الخمر) وتسميتها

بغير اسمها ، أن الخمر في بلاد المسلمين أصبحت تصنع وتباع وتشترى حتى صار الناس يشربونها جهارا، ونهاراً ويسمونها (بيرة) و(نبيذ) وغير ذلك من الاسماء[69]. سادساً : أثره في المظاهر الشكلية : هناك الكثير من المصطلحات والمفاهيم المستوردة من الغرب دون ان نعي حقيقتها وخطرها علينا ، من ذلك كلمة (رجال الدين) حين نطلقها على علماء الإسلام ،(وكلمة الاستعمار) بمعنى الاحتلال والغزو العسكري ، وكلمة (الحضارة العربية) عن الحضارة الاسلامية،واطلاق كلمة (ديمقراطية) على الاسلام !...الخ..[70]

سابعاً: ادوات الغزو الفكري:

1-العلمانية[71]:.وغايتها ان نعيش على وفق متطلبات العصر دون التقيد بالنص الديني او تكون ضوابط العصر والزمان هي الدستور الاول والوحيد للحياة وأن جاءت تعاليم العصر والزمان مخالفة للنص الديني علينا ان لا نبالي لذلك النص. وبالتالي نؤكد إن من أخطر سلبيات العلمانية على شبابنا المسلم هو زرع مفهوم أو فكرة , أن الدين لا يصلح لقيادة الحياة العصرية. - العولمة[72]: يريد أصحابها أن يجعلوا من العالم قرية واحدة يسودها نظام عالمي موحد لجميع دول العالم والسعي الى تطبيقه, نمطٍ غربيٍ في نموذجه المادي المغرق بحب السيطرة ، وقد ذكر الاستاذ يوسف القرضاوي مشيرا الى مخاطر العولمة : (بأن أشد ألوان العولمة خطرا وابعدها اثراً هو عولمة الثقافة ، على معنى فرض ثقافة امة على سائر الامم ، أوثقافة الامة القوية الغالبة على الامم الضعيفة المغلوبة . وبعبارة اخرى قرض الثقافة الامريكية على العالم كله: شرقية وغربيه، مسلمة ونصرانية موحدةوملتزمة ، وثنية واباحية ، ووسيلته الى هذا الغرض الادوات والاليات الجبارة عابرة القارات والمحيطات من اجهزة الاعلام والتأثير بالكلمة المقروءة والمسموعة المرئية بالصوت والصورة البث المباشر وشبكة المعلومات العلمية وغيرها).[73]
ولانود أن نمضي الإستطراد في ذكر غرائب التقاليد التي نستقبحها ونستبشعها ، بل نكتفي بهذا القدر منها ، وبما سبق أن أشرنا في هذا الصدد عند كلامنا للتقلد ومايحصل في واقع المسلمين اليوم بشكل عام ، يجد انفصاماً في الشخصية الإسلامية ، "[74]ونحن نرى أن كل شأن من شئون حياتنا في كل اشكالها بدأ يسيطر عليه عامل التقليد الاعمى بشكل مرعب ومخيف، واصطبغت بالصبعة الغربية الكافرة في الفكر والتصور والاعتقاد في التربية والتعليم والثقافة .... في كل شيء

المطلب الرابع : العلاج : الإسلام دين يوافق الفطرة، ويؤيد العقل السليم ،ولم يأت بإلغاء العقل بل جاء بترشيده ومحاربة الأشياء التي تقلل من دوره، ومنها التقليد الأعمى ، فقد ذمه الشرع وأنكر على أقوام ألغوا عقولهم وأسلموا لموروثات آبائهم واجدادهم ، ولقد دعا القرآن الكريم الإنسان النظر في آفاق الكون ، والتفكُر في آلاء الله وقراءة صفْحة الكون المفتوحة امامَه ، ففي القرن الكريم مايزيد على الْف آية تتحدث عن معالم الكون، مثل (أفلايعقلون) ، (أفلايتذكرون) ، (افلاتتذكرون) ، (أفلا ينظرون) ، (أفلا يتدبرون) ، (أليس منكم رجل رشيد)، (افلا يبصرون). ، فمنهج القرآن في غرس العقيدة امتاز بأنَه يستخدم أساليبَ إقناعية متنوعة ، ويلجأ إلى مخاطبة الفطِرة الإنسانية ، ويستبدل أسْلوب التَلْقين والإدراك العقلي بأسلوبَ التربية واستثارة الوجدان والحماسة ، إذ يرتبط خَلْق الإنسان كما ورد في اوائل السور المكّية ، كما أنه جاء في قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ مِنۡ عَلَقٍ ۝٢ ٱقۡرَأۡ وَرَبُّكَ ٱلۡأَكۡرَمُ ۝٣ ٱلَّذِي عَلَّمَ بِٱلۡقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ ٱلۡإِنسَٰنَ مَا لَمۡ يَعۡلَمۡ ﴾ العلق: ١ - ٥ من اجل أن يحرروا عقولهم) من الأغلال والآصار الموروثة التي أدت بعقولهم كأنها لاغية ومطموسة ولقد كان الرسول (ص) يستنطق العقول ، ففي الحديث عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ (ص) لأَبِي: (يَا حُصَيْنُ كَمْ تَعْبُدُ اليَوْمَ إِلَهًا؟ قَالَ أَبِي: سَبْعَةً سِتَّةً فِي الأَرْضِ وَوَاحِدًا فِي السَّمَاءِ. قَالَ: فَأَيُّهُمْ تَعُدُّ لِرَغْبَتِكَ وَرَهْبَتِكَ؟ قَالَ: الَّذِي فِي السَّمَاءِ. قَالَ: يَا حُصَيْنُ أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَسْلَمْتَ عَلَّمْتُكَ كَلِمَتَيْنِ تَنْفَعَانِكَ. قَالَ: فَلَمَّا أَسْلَمَ حُصَيْنٌ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ عَلِّمْنِيَ الكَلِمَتَيْنِ اللَّتَيْنِ وَعَدْتَنِي، فَقَالَ: قُلْ: اللَّهُمَّ أَلْهِمْنِي رُشْدِي، وَأَعِذْنِي مِنْ شَرِّ نَفْسِي)[75]. ولذلك وضع القرآن الكريم منهجاً لعلاج التقليد الأعمى ، ومن أهم نقاط هذا المنهج 1– تجريد العقل من المسلّمات المبنيَة على الظنّ والتخمين , أو التبعية والتقليد ،وإلزام العقل بالتحرَي والتثبُت .

2 – دعوة العقل إلى التدبُر والتأمُل في نواميس الكون . ولابد من مواجهة المسائل بسلاح العقل والفكر[76].

3 – دعوة العقل إلى النظر سنَة الله في الناس عبْرَ التاريخ البشري ، ليتعَظ الناظر في تاريخ الاباء والأجداد والأسلاف ، ويتأمل في سنن الله في الامم والشعوب والدول

4 – مكافحة المكابرة والعناد ، وصرف العقول ، إلى النظر والتدبر في ملكوت الله تعالى كما قال الحق قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ يُجَٰدِلُونَكَ فِي ٱلۡحَقِّ بَعۡدَ مَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى ٱلۡمَوۡتِ وَهُمۡ يَنظُرُونَ ﴾ الأنفال: ٦ وإذا كان الحق واضحاً أمام أعينهم لايمكن إنكاره وكابروا كما قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَقَالُواْ قُلُوبُنَا فِيٓ أَكِنَّةٖ مِّمَّا تَدۡعُونَآ إِلَيۡهِ وَفِيٓ ءَاذَانِنَا وَقۡرٞ وَمِنۢ بَيۡنِنَا وَبَيۡنِكَ حِجَابٞ ﴾ فصلت: ٥[77]

5- أن القرآن يدعونا لكي نقيس كل مسألة بمعيار العقل، لا يعتّبر بما صنعه الأجداد الأقدمون، أو أن نتركها تماما.

الخاتمة :

وقد توصلت بعد الدراسة المستفيضة لموضوع (إشكالية التقليد في الواقع المعاصر وعلاجها في القرآن الكريم) إلى مايأتي : -ان التقليد :هو مايتوارثه الأنسان من عادات وعقائد وممارسات اساليب السلوك ومظاهره العامة -وان القرآن الكريم أولى مسألة التقليد والتبعية أهمية كبرى ، والقران شاهد على كل عصر ، يشخص احداثه وأمراضه ويقدم سبل الوقاية منها، والعلاج القاطع لها. - ونخلص ايضاً مما سبق ان هناك نوعين من التقاليد : نوع تقليدي يعمل على الاستقرار والركود والجمود احيانا مثل الاعراف والعادات التقليدية ، ونوع اخر يعمل على التغيير والتجديد مثل مثل التقليد الاعمى للغرب والعادات المستحدثة . - ان الأعراف والتقاليد والعادات هي التي تعارف الناس عليها وألفوها في مختلف شؤونهم الحياتية قد تمكنت في أنفسهم وأصبحت لازمةً لهم ،وأنها لا تزال تحظى بالقبول فأصبحت بمنزلة الشريعة الحاكمة والقانون السائد الذي يحكم ويُنظم ويُسيِّرُ مختلف تعاملاتهم وعلاقاتهم الاجتماعية ، ورفضت ما كان منها متعارضاً مع أحكام وتوجيهات الشرع الحكيم . - ان المجتمع العربي يتعرض الى تغيرات متسارعة من جراء الإقبال على أنماط الحياةالغربية في النواحي الإجتماعية ، والإقتصادية، والسياسية، والثقافية ، كما تعرض إلى غزو فكري وثقافي نتيجة للثورة المعلوماتية والانفتاح على العالم الخارجي ، والتي شكلت خطراً على روح المجتمع وأصالته. -إن على أمتنا أن تستيقن بأن التقليد ما هو إلا مرض يصيب الأمم إذا فقدت ثقتها بنفسها، ونظرت إلى المتغلب عليها نظرة إعجاب وإكبار، وحسبت أن ما عندها هو سبب تأخرها، ولم ترد السبب إلى تخليها عن منهج ربها وتلكم هي الطامة. وأمتنا اليوم مصابة بهذا الداء الخبيث في مظاهر شتى من حياتها، ولكننا متفائلون أنه سيبقى في هذه الأمة من يظل متمسكا بالهوية الإسلامية تصديقا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا يزال الله يغرس في هذا الدين غرسا يستعملهم في طاعته)) [78]

الهوامش :

[1] – الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ،أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: 393هـ) ،تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار ،دار العلم للملايين – بيروت ، ط4 ،1407 هـ – 1987 م, مادة (شَكِلَ) ،(1736/5).

[3]– ينظر: مقاييس اللغة, ابن فارس, مادة (شَكِلَ),(3 / 204).–

[4] – – ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر , مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت606هـ), تحقيق: طاهر أحمد الزاوي, ومحمود محمد الطناحي, المكتبة العلمية , بيروت , لبنان , 1399هـ – 1979م, مادة (شَكِلَ), (2 / 495 – 496).

[5] – الاستنساخ والاشكاليات الاخلاقية، د عائشة أحمد حسن، قسم الدراسات الإسلامية–كلية الآداب –الزاوية، جامعة الزاوية : (57)

[6] – شبكة المعلومات " سؤال عن الإشكالية بقلم منذر أبو هواش ، وموضوع المشكلة والإشكالية بقلم الأستاذ فيصل.

[7] – تاج العروس من جواهر القاموس ،محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت: 1205هـ) ،المحقق: مجموعة من المحققين ،دار الهداية، ط4،:(67/6).

[8] – لسان العرب ،محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: 711هـ) ،دار صادر – بيروت ط3 ،– 1414 هـ – 1994م ، مادة (قلد) : (367/3)

[9] – المستصفى ،أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: 505هـ) ،تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي ،دار الكتب العلمية ، ط1 ، 1413هـ – 1993م: (462/2).

[10] – التقليد والتبعية وأثرهما في كيان الأمة الإسلامية، ناصر عبد الكريم العقل، السعودية، الرياض. (1393هـ–1394هـ): (56/1).

[11] – الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ،أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: 393هـ) ،تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار ،دار العلم للملايين – بيروت ،ط4، 1407 هـ – 1987 م : (1308/3) .

[12] – سؤال وجواب حول فقه الواقع ، محمد ناصر الدين الالباني ، المكتبة الاسلامية ، عمان ، 2002م : (1/ 34).

[13] – مقاييس اللغة, أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا(ت 395 هـ), تحقيق : عبد السلام محمد هارون, دار الفكر, د.ط , 1399 هـ – 1979م ،مادة(عَصَرَ)، (340/4)

[14] – اولويات الحركة الاسلامية في المرحلة القادمة ، يوسف القرضاوي،مكتبة وهبة ،القاهرة،ط 1 ،(1411هـ–1991م): (145/1)

[15] – ينظر: المحكم والمحيط الأعظم , أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت 458 هـ), تحقيق: عبد الحميد هنداوي , دار الكتب العلمية , بيروت, ط1, 1421هـ –2000 م, مادة (ع ل ج), (1 / 326).

[16] – الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية, أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي (ت 1094هـ), تحقيق: عدنان درويش, و محمد المصري, مؤسسة الرسالة, بيروت , د.ط , د.ت, مادة (ع ل ج), (1/ 450).

[17] – – ينظر: الإيمان حقيقته، خوارمه، نواقضه عند أهل السنة والجماعة ،عبد الله بن عبد الحميد الأثري ،فضيلة الشيخ الدكتور عبد الرحمن بن صالح ،مدار الوطن للنشر، الرياض ،ط، 1424 هـ – 2003 م: (272/1)

[18] – جامع بيان العلم وفضله ،أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت:463هـ) ،تحقيق: أبي الأشبال الزهيري ،دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية ،ط،، 1414 هـ – 1994 م:(114/2-115).

[19] – أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ،محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (ت: 1393هـ) ،دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان (1415 هـ – 1995 مـ)، :(306/7).

[20] – ينظر : التقليد والإفتاء والإستفتاء ،الشيخ عبدالعزيز الراجحي: (29/1)

[21] – جامع بيان العلم وفضله ،أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: 463هـ) ،تحقيق: أبي الأشبال الزهيري : دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية ، ط، 1414 هـ – 1994 م: (115/2-116).

[22] – ينظر: الفقيه والمتفقه ،أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي، المعروف بالخطيب البغدادي(392-463هـ) . ،المحقق : عادل بن يوسف العزازي ،:دار ابن الجوزي بالسعودية، سنة 1417هـ.: (85/2)، ومجموع الفتاوى: (225/20)

[23] – ينظر: جامع بيان العلم وفضله (115/2) ، ومجموع الفتاوى (225/20) .

[24] – –ينظر: مجموع الفتاوى: (261/19، 225/20)

[25] – ينظر: معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة ،محمَّد بنْ حسَيْن بن حَسَنْ الجيزاني ،دار ابن الجوزي ، ط5، 1427 هـ: (292/1)

[26] – ينظر: جامع بيان العلم وفضله (115/2) ، ومجموع الفتاوى (17/20)

[27] – انظر: الفقيه والمتفقه، البغدادي: (69/2)

[28] – علم نفس النمو : (162/2)

[29] – ينظر: مفتاح السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة ، محمد بن ابي بكر بن ايوب بن سعد شمس الدين ابن القيم (ت: 751هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت : (1/ 97)، والعقيدة الاسلامية واسسها ، عبدالرحمن حسن حبنكة الميداني ، دار القلم، دمشق ، :(685/1)

[30] – العادة : بانها روتين الحياة الذي يشهدها الافراد ن وذلك الروتين الذي يتعلق بطبيعة اللهجة واللغة التي تستعمل في الحياة اليومية والتي تتفاعل مع الرموز السلوكية فتكَون جملة ظواهر اجتماعية معقدة يصعب على العالم تدوينها أو وصفها أو تحويلها إلى أرقام لكن يمكن مشاهدتها وقت حدوثها أو التكلم عنها . معجم علم الاجتماع ، دينكن ميشل، ترجمة الحسن إحسان محمد، دار الطليعة للطباعة والنشر ، بيروت (1981م) : (157/1) .

[31] – العرف : هو طائفة من الأفكار والأراء والمعتقدات التي تنشأ في جو الجماعة ، وتمثل مقدسات الجماعة ومحرماتها وتنعكس فيما يزاوله الأفراد من اعمال وما يلجؤون إليه في كثير من مظاهر سلوكهم الجمعي ، التربية والمجتمع ، حسن عبد الحميد أحمد رشوان ، دراسة في علم الاجتماع التربية ، مؤسسة شباب الجماعة ، الاسكندرية ، 2005م : (1/ 174).

[32] – ينظر : الأغا والشيخ والدولة ، مارتن فان بروينسن ، ترجمة : امجد حسين ، ط1 ، معهد الدراسات الإستراتيجية ، اربيل 2007 م ، (1/ 118) .

[33] – ينظر: البحر المديد في تفسير القرآن المجيد ،أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني الأنجري الفاسي الصوفي (ت: 1224هـ) ،المحقق: أحمد عبد الله القرشي رسلان ،الناشر: الدكتور حسن عباس زكي – القاهرة ، 1419 هـ: (5/ 423)

[34] – ينظر محاظرات عن دراسات في المجتمع العراقي ، د زينب هاشم– الجامعة المستنصرية ، كلية التربية الاساسية،العراق ، 2014 م –1435 هـ ، : (68/1)

[35] – – ينظر: الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ،أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت: 468هـ) ،تحقيق: صفوان عدنان داوودي ،دار القلم , الدار الشامية – دمشق، بيروت ،ط ، 1415 هـ: (840/1) ، ينظر : الكشاف، الزمخشري (437/3) ،المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية : (332/4) ،ينظر : العز بن عبد السلام : (524/2).

[36] – ينظر : الاعراف العشائرية في ظل الدستور والقوانين العراقية،أ.م.د. بكر علي عباس أ.م.د. احمد فاضل حسين م عبدا لباسط عبدا لرحيم عباس كلية القانون والعلوم السياسية. جامعة ديالى ،العدد الخامس عشر/ جوان، 2016 ، : (629/1)

[37] ينظر: شيخ العشيرة ودوره السياسي في العراق ، جاسم حسين الصكر ، دار الفرات للطباعة 2009م : (12/1)

[38] – سنن أبي داود ،سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي ،دار الفكر ،تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد، كتاب الزكاة ، باب في صلة الرحم، برقم (45) ، (1/ 528) قال الشيخ الألباني : صحيح.

[39] – نهج البلاغة: خطب الإمام علي (عليه السلام) ،(ت40هـ): مصادر الحديث الشيعية . تحقيق: شرح : الشيخ محمد عبده ، ط١٤١٢ – ١٣٧٠ ،مطبعة: النهضة – قم ،دار الذخائر: (3/ 57).

[40] – – ينظر : كيف ننمي العلاقات العشائرية ؟ ، غسان عزام الدليمي، مقالات الزمان ، January 11, 2016، https://www.azzaman.com

[41] – زواج الفصيلة او زواج الدية : هو عرف عشائري يقضي بتزويج أمرأة من قبيلة إلى جل في قبيلة أخرى بهدف حقن الدماء بين القبيلتين والتراضي وسد الطريق امام المشاحنات والخلافات مستقبلاً ، ينظر: الدكة والنهوة والفصيلة 00 أعراف عشائرية تهدد نسيج المجتمع العراقي ، عمر الجنابي ، الخليج اونلاين ، https://alkhaleejonline.net ،بتاريخ 2019/9/9 .

[42] - – ينظر : الفصل العشائري ..أعراف اقوى من القوانين ، ريا عصمت_وايفان حكمت،مجلة الشبكة العراقية ، أبريل 17, 2018،http://www.magazine.imn.iq، الجمعة /30/ 2019

[43] – – ينظر: هو العلاقة الزوجية التي تنشأ في سن مبكرة تؤهل كل من الطرفين الاعتماد على ذاته بخصوص الالتزامات المترتبة على كل واحد إزاء الطرف الاخر ، الى جانب تأهيلهم لإنجاب وتربية الأبناء الشرعيين الذين ولدوا حصيلة لهذه العلاقة الشرعية بين الزوجين . ينظر :دور الزواج المبكر في تحقيق الأمن السكاني ،وسن عبد المحسن الشرجي ، رسالة ماجستير ، كلية الاداب ، جامعة بغداد ، (2004) : (17/1).

[44] – زواج الاطفال او زواج الصغيرات : لم يحدد الفقهاء والاصوليين تعريفا معينا للصغير ، وذلك لوضوح معناه وتبادره الاذهن وتصوره، إنما ذكروه مفصلاً في معرض الحديث عن عوارض الاهلية ، غير أن البخاري عرفه بأنه:

أمر عارض على حقيقة الإنسان ضرورةً . : كشف الأسرار شرح أصول البزدوي : عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (ت: 730هـ) ،دار الكتاب الإسلامي . (263/4)

[45] – القاصر لغة :الجاهل هو كل جاهل معذور بجهله إما لأنهُ غير ماتفت للمسألة التي يجهل بها أو لأنهُ ملتفت لكنهُ غير قادر على معرفتها ،ويقال أيضاً جاهل عن قصور مقابل المقصر. ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة ،د أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت: 1424هـ) بمساعدة فريق عمل ، عالم الكتب ،ط 1 ، 1429 هـ – 2008 م: (3/ 1821). واصطلاحاً : هو من لم يستكمل اهلية الاداء ، سواء كان فاقدا لها كغير المميز أو نقصها كالمميز :الفقه الاسلامي وادلته ،وهبة الزحيلي ، ط3، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ن، (1998م) ، : (746/7).

[46] – ينظر : ظاهرة زواج القاصرات ، سجى عبد الرضا ، دراسة ميدانية في محاكم الاحوال الشخصية ، بحث مقدم الى وزارة العدل ، بغداد ، 2011 ،https://www.hjc.iq/view.937/ بتاريخ : 2/9/ 2019

[47] – ينظر : زواج القاصرات بين التسلع والأتجار ، دراسة حالة لظاهرة الزواج السياحي في مصر ، سهير صفوت عبد المجيد , مدرس علم الاجتماع ، كلية التربية جامعة عين الشمس ، المجلد34(ابريل – يونية 5102) : (1/ 85)

[48] – – ينظر : زواج القاصرات بين الدين والعادات، عادل العبد الجبار : (1/ 11–20) ، وحكم زواج القاصرات في الفقه الاسلامي والقانون ،سندس علي عباس–ونوزاد صديق سليمان ، جامعة صلاح الدين / كلية القانون والسياسة ، وقائع المؤتمر الدولي الثالث للقضايا القانونية ، كلية القانون / جامعة ايشك– اربيل ، 2018/5/10 : (18/1– 21) ، وزواج الصغار في ضوء تحديد سن الزواج ، سها عطا القيسي ، رسالة ماجستير في الفقه المقارن، كلية الشريعة والقانون في الجامعة الاسلامية _ غزة : (67/1–74)

[49] – ختان الاناث : اتفقت عبارات الفقهاء على ان المقصود به هو : قطع الناتئ أعلى فرج المراة كأنه عرف الديك (يعني القدر الزائد، المستعلي عن الشفُرتين الكبيرين عن انطباقهما)، :الذخيرة ،شهاب الدين بن ادريس القرافي ، تحقيق:محمد حجي ، ط1، دار الغرب –بيروت ،(1994) :(281/13)، فتح البارى 10 /279 ، 352 ، ونيل الأوطار (1 /144)

[50] – ينظر : الاستراتيجية القومية لمناهضة ختان الاناث : (5/1)

[51] – ينظر: ختان الاناث تغيير عادة اجتماعية ضارة،تقرير إنوشينتي ، المكتب الإقليمي لليونسيف للشرق الاوسط وشمال افريقيا ، الاردن ، منظمة الامم المتحدة للطفولة ، (2005) : (16/1)

[52]– ينظر : منظمة الصحة العالمية (2000) . Female Genital World Health Organization,Geneva. . Mutilation.Fact sheet no. 241

[53] - البتر التناسلي للاناث (ختان الاناث) ، محمد فياض ، دار الشروق ،ط1 ،(1419هـ–1998م)، القاهرة : (12/1)

[54] – ينظر : ختان الاناث بين المشروعية والحظر(دراسة فقهية مقارنة)، احمد علي موافي ، كلية دار العلوم ، القاهرة : (43،1–116)، و ختان الإناث بين علماء الشريعة والأطباء الدكتورة مريم إبراهيم هندي ،مدرسة الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم بجامعة القاهرة : (18/1–50)، ختان الاناث بين المشروعية والحظر (دراسة فقهية مقارنة)، أحمد علي موافي ،كلية دار العلوم ، القاهرة : (45/1– 112).

[55] – سنن أبي داود ،أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني ،دار الكتاب العربي . بيروت، كتاب الجنائز ، باب باب صَنْعَةِ الطَّعَامِ لأَهْلِ الْمَيِّتِ، برقم (3134) ، :(164/3) قال الالباني : حسن

[56] – ينظر : التعزية واحكامها في ضوء الكتاب والسنة ، عبدالله بن عقيل العقيل ، دار طيبة الخضراء ، مكة المكرمة : (1/ 158– 207) . العزاء في مرأة الاستدلال ، محمد هادي الحجازي ، موسسة وارث الانبياء : (52/1). سكب العبرات للموت والقبر والسكرات ،سيد بن حسين العفاني مكتبة معاذ بن جبل ، ط1، (1420–1999م) ، مصر : (3/ 243–245) . مرأة العقول في شرح أخبار ال الرسول ، العلامة المجلسي (ت111هـ)، تحقيق: السيد محسن الحسيني الاميني ،ط1، (1404هـ) مطبعة: خورشيد ، دار الكتب الاسلامية : (166/1)

[57] – ينظر: العار في جرائم غسل العار، مؤسسة الحوار المتمدن ، صلاح اميدي ، العدد(4382) ، 3/3/ 2014 ، http://www.ahewar.org/debat/show.art. sp?aid=403582&r=0a بتاريخ : 2019/1/6

[58] – اخرجه البخاري ، كتاب الجمعة ، بَابُ مَنْ انْتَظَرَ حَتَّى تُدْفَنَ ، برقم (1325) : (87/2)، صحيح مسلم ، كتاب الفضائل، باب فَضْلِ الصَّحَابَةِ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، برقم (52) : (4 / 1962). الحديث النبوي بين الرواية والدراية ،الشيخ السبحاني ، . مؤسسة الإمام الصادق (ع)

[59] – ينظر : مظاهر التغير السلبي في واقع المسلمين المعاصر كما بينتها السنة النبوية وسبل مواجهتها في ضوء التوجيه التربوي، محمود خليل ابو دف ، مقدم لمؤتمر التربية في فلسطين ومتغيرات العصر، غزة ،23–24/ 11/ 2004 : (13/1).

[60] – اخرجه الشيخان، البخاري / كتاب بدء الحي ، برقم (3465) :(4/ 206)، ومسلم ، كتاب العلم ، بَابُ اتِّبَاعِ سُنَنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، برقم (2669) : (4/ 2054) .و الإفصاح ،الشيخ المفيد ،(ت: 413) ،تحقيق : مؤسسة البعثة ، ط2، : 1414 – 1993 م ،دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت – لبنان: (50/1)

[61] – ينظر : التقليد والتبعية واثرهما في كيان الامة الاسلامية ، ناصر بن عبد الكريم العقل ، المملكة العربية السعودية ، (1394 هـ) : (147/1)

[62] – الالحاد :هو انكار وجود الله تبارك وتعالى أو هو مذهب فئة أنكرت وجود الله ومآمنت به ، ينظر ، الالحاد وسائله وخطره وسبل مواجهته ، دار اللؤلؤة للطباعة والنشر ، ط1، (1424هـ–2013 م) ،لبنان : (12/1)

[63] – التقليد والتبعية واثرهما في كيان الامة الاسلامية ، ناصر عبد الكريم العقل : (1/ 148).

[64] – عن زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْقَزَعِ» قَالَ: قُلْتُ لِنَافِعٍ وَمَا الْقَزَعُ قَالَ: «يُحْلَقُ بَعْضُ رَأْسِ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكُ بَعْضٌ» ، اخرجه الشيخان ، البخاري ، كتاب اللباس ، باب القزع ، برقم (5920) : (163/7) ، ومسلم كتاب اللباس والزينة ، باب كراهة القزع ، برقم (5681) : (164/6) .

[65] – مجلة الايلاف , قاموس التخلف: التقليد الأعمى ، انور مغيث، 0العدد 6707 ، 22 /اكتوبر / 2019 fhttps://elaph.com/Web/ElaphWriter/2007/7/248643.html بتاريخ : 2019 /1/2

[66] – صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، باب بَابُ مَا يُتَّقَى مِنْ شُؤْمِ المَرْأَةِ ، برقم (5096) : (8/7). وصحيح مسلم ، كتاب الرقاق، باب أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْفُقَرَاءُ وَأَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ النِّسَاءُ وَبَيَانِ الْفِتْنَةِ بِالنِّسَاءِ، برقم (26) : (2098/4). مستدرك الوسائل ،ميرزا حسين النوري الطبرسي ،(ت1320)،تحقيق : مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث(1408 – 1988 م)،مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث – بيروت – لبنان : (14 / 211).

[67] – ينظر : التقليد والتبعية واثرهما في كيان الامة الاسلامية ، ناصر عبد الكريم العقل (153/1) .

[68] – ثقافتنا في مواجهة الانفتاح الحضاري , هيام الملقى، دار الشواف للنشروالتوزيع, ط1 , الرياض , السعودية, 1995م : (1/ 21).

[69] – ينظر : كيف نحل مشاكلنا ، عبد العظيم سعيد ، دار الايمان، ط (1998م) ، الاسكندرية : (1/ 12).

[70] – ينظر : التقليد للغرب وأثره في آيان الأمة الإسلامية،المكاشفي عبد الهادي عبد الله، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية، جامعة الخرطوم، (2004م) : (138/1).

[71] – العلمانية : و ((تعني إبعاد الدين عن الحياة أو فصل الدين عن الحياة أو اقامة الحياة على غير الدين , سواء بالنسبة للأمة او للفرد)) ، معجم المصطلحات السياسية , معهد البحرين للتنمية السياسية , ياسر العلوي، البحرين , 2014م: (47/1).

[72] – العولمة هي :((زيادة العلاقات المتبادلة بين الدول وبين الشعوب, وهذه العلاقات قد تكون اقتصادية او تكنولوجية او ثقافية, وتعتمد زيادة العلاقات المتبادلة على زيادة انتشار الأفراد والسلع والافكار والمعلومات والمال والمؤسسات والسلوك والممارسات المتشابهة)) ، ينظر: العولمة، المركز العربي لحقوق المرأة, , كراسات ثقافية, سلسلة تصدر عن برنامج مدرسة الكادر النسائي, العدد 5, د.م , د. ت: (7/1).

[73] – المسلمون والعولمة ، يوسف القرضاوي ، دار التوزيع والنشر الاسلامية : ط ، (1421هـ) : (1/ 46).

[74] – الشباب المسلم في مواجهة التحديات ، عبدالله ناصح علوان (ت1987م)، ط3، دمشق، دار القلم ، بيروت كدار الشامية ، (1414هـ– 1987م) : (1/ 195) .

[75] – الجامع الكبير – سنن الترمذي ،محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279هـ) ،المحقق: بشار عواد معروف ،دار الغرب الإسلامي – بيروت، 1998م : باب جَامِعِ الدَّعَوَاتِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، برقم (3483) ،(397/5) . ، و كنز العمال ، المتقي الهندي ت: 975 ،تحقيق : ضبط وتفسير : الشيخ بكري حياني / تصحيح وفهرسة : الشيخ صفوة السقا : 1409 – 1989 م ،الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت – لبنان، باب في جوامع الادعية ، برقم (3721) : (/1942) .

[76] – ينظر : جامع البيان في تأويل آي القران ، الطبري : (19 / 361)، مفاتيح الغيب ، الرازي : (24/ 510) .

[77] – ينظر: الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ،أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (ت: 756هـ) ،المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط ،دار القلم، دمشق : (507/9) ، بيان المعاني ،عبد القادر بن ملّا حويش السيد محمود آل غازي العاني (ت: 1398هـ) ،مطبعة الترقي – دمشق ط1 ، 1382 هـ – 1965 م: (3/4) ، زهرة التفاسير ،محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (ت: 1394هـ) ،دار الفكر العربي: (10/ 5356) .

[78] – سنن ابن ماجه /ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت: 273هـ) ،تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ،دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي ، بَابُ اتِّبَاعِ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ن برقم : (8) : (5/1) .

المصادر والمراجع :

1)البتر التناسلي للاناث (ختان الاناث) ، محمد فياض ، دار الشروق ،ط1 ،(1419هـ-1998م)، القاهرة

2)الشباب المسلم في مواجهة التحديات ، عبدالله ناصح علوان (ت1987م)، ط3، دمشق، دار القلم ، بيروت كدار الشامية

3)المسلمون والعولمة ، يوسف القرضاوي ، دار التوزيع والنشر الاسلامية : ط ، (1421هـ)

4)جامع بيان العلم وفضله ،أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت:463هـ) ،تحقيق: أبي الأشبال الزهيري ،دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية ،ط، 1414 هـ - 1994 م

5)معجم علم الاجتماع ، دينكن ميشل، ترجمة الحسن إحسان محمد، دار الطليعة للطباعة والنشر ، بيروت (1981م)

6)العولمة، المركز العربي لحقوق المرأة, , كراسات ثقافية, سلسلة تصدر عن برنامج مدرسة الكادر النسائي, العدد 5, د.م ,

7)زواج القاصرات بين التسلع والأتجار ، دراسة حالة لظاهرة الزواج السياحي في مصر ، سهير صفوت عبد المجيد , مدرس علم الاجتماع ، كلية التربية جامعة عين الشمس ، المجلد34(ابريل - يونية 5102)

8) بيان المعاني ،عبد القادر بن ملّا حويش السيد محمود آل غازي العاني (ت: 1398هـ) ،مطبعة الترقي - دمشق ط1 ، 1382 هـ - 1965

9)الاستنساخ والاشكاليات الاخلاقية، د عائشة أحمد حسن، قسم الدراسات الإسلامية-كلية الآداب -الزاوية، جامعة الزاوية.

10)أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ،محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (ت: 1393هـ) ،دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت - لبنان (1415 هـ - 1995 مـ

11)الاعراف العشائرية في ظل الدستور والقوانين العراقية،أ.م.د. بكر علي عباس أ.م.د. احمد فاضل حسين م عبدا لباسط عبدا لرحيم عباس كلية القانون والعلوم السياسية. جامعة ديالى ،العدد الخامس عشر/ جوان، 2016

!2)الأغا والشيخ والدولة ، مارتن فان بروينسن ، ترجمة : امجد حسين ، ط1 ، معهد الدراسات الإستراتيجية ، اربيل 2007 م

13)الالحاد وسائله وخطره وسبل مواجهته ، دار اللؤلؤة للطباعة والنشر ، ط1، (1424هـ-2013 م) ،لبنان

14)اولويات الحركة الاسلامية في المرحلة القادمة ، يوسف القرضاوي،مكتبة وهبة ،القاهرة،ط 1 ،(1411هـ-1991م

15)الإيمان حقيقته، خوارمه، نواقضه عند أهل السنة والجماعة ،عبد الله بن عبد الحميد الأثري ،فضيلة الشيخ الدكتور عبد الرحمن بن صالح ،مدار الوطن للنشر، الرياض ،ط، 1424 هـ - 2003 م

16)البحر المديد في تفسير القرآن المجيد ،أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني الأنجري الفاسي الصوفي (ت: 1224هـ) ،المحقق: أحمد عبد الله القرشي رسلان ،الناشر: الدكتور حسن عباس زكي - القاهرة ، 1419 هـ

17)تاج العروس من جواهر القاموس ،محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت: 1205هـ) ،المحقق: مجموعة من المحققين ،دار الهداية، ط4

18)التربية والمجتمع ، حسن عبد الحميد أحمد رشوان ، دراسة في علم الاجتماع التربية ، مؤسسة شباب الجماعة ، الاسكندرية ، 2005م

19)التعزية واحكامها في ضوء الكتاب والسنة ، عبدالله بن عقيل العقيل ، دار طيبة الخضراء ، مكة المكرمة

20)التقليد للغرب وأثره في آيان الأمة الإسلامية،المكاشفي عبد الهادي عبد الله، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية، جامعة الخرطوم، (2004م)

21)التقليد والتبعية واثرهما في كيان الامة الاسلامية ، ناصر بن عبد الكريم العقل ، المملكة العربية السعودية ، (1394 هـ)

22)ثقافتنا في مواجهة الانفتاح الحضاري , هيام الملقى، دار الشواف للنشروالتوزيع, ط1 , الرياض , السعودية, 1995م

23)جامع بيان العلم وفضله ،أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: 463هـ) ،تحقيق: أبي الأشبال الزهيري : دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية ، ط، 1414 هـ - 1994 م

24)ختان الاناث بين المشروعية والحظر(دراسة فقهية مقارنة)، احمد علي موافي ، كلية دار العلوم ، القاهرة : (43،1-116)، و ختان الإناث بين علماء الشريعة والأطباء الدكتورة مريم إبراهيم هندي ،مدرسة الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم بجامعة القاهرة

25)ختان الاناث تغيير عادة اجتماعية ضارة،تقرير إنوشينتي ، المكتب الإقليمي لليونسيف للشرق الاوسط وشمال افريقيا ، الاردن ، منظمة الامم المتحدة للطفولة ، (2005)

26)الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ،أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (ت: 756هـ) ،المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط ،دار القلم، دمشق

27)دراسة زواج القاصرات في الاردن ، ربا حكمت ،المجلس الاعلى للسكان ، الاردن ، 2017م

28)دور الزواج المبكر في تحقيق الأمن السكاني ،وسن عبد المحسن الشرجي ، رسالة ماجستير ، كلية الاداب ، جامعة بغداد ، (2004)

29)الذخيرة ،شهاب الدين بن ادريس القرافي ، تحقيق:محمد حجي ، ط1، دار الغرب -بيروت

30)سؤال وجواب حول فقه الواقع ، محمد ناصر الدين الالباني ، المكتبة الاسلامية ، عمان ، 2002م

31)شبكة المعلومات " سؤال عن الإشكالية بقلم منذر أبو هواش ، وموضوع المشكلة والإشكالية بقلم الأستاذ فيصل.

32)الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ،أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: 393هـ) ،تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار ،دار العلم للملايين - بيروت ، ط4 ،1407 هـ - 1987 م.

33)العزاء في مرأة الاستدلال ، محمد هادي الحجازي ، موسسة وارث الانبياء : (52/1). سكب العبرات للموت والقبر والسكرات ،سيد بن حسين العفاني مكتبة معاذ بن جبل ، ط1، (1420-1999م) ، مصر :

34)الفقه الاسلامي وادلته ،وهبة الزحيلي ، ط3، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ن، (1998م)

35)الفقيه والمتفقه ،أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي، المعروف بالخطيب البغدادي(392-463هـ) . ،المحقق : عادل بن يوسف العزازي ،:دار ابن الجوزي بالسعودية، سنة 1417هـ

36)كشف الأسرار شرح أصول البزدوي : عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (ت: 730هـ) ،دار الكتاب الإسلامي

37)الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية, أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي (ت 1094هـ), تحقيق: عدنان درويش, و محمد المصري, مؤسسة الرسالة, بيروت , د.ط , د.ت

38)كيف نحل مشاكلنا ، عبد العظيم سعيد ، دار الايمان، ط (1998م) ، الاسكندرية

39)لسان العرب ،محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: 711هـ) ،دار صادر – بيروت ط3 ،- 1414 هـ - 1994م

40)المجتمع (الدين التقاليد) ، عاطف عطية ، بحث في اشكالية العلاقة بين الثقافة والدين والسياسة ، جروس برس، لبنان ، (1992م)

41)محاظرات عن دراسات في المجتمع العراقي ، د زينب هاشم– الجامعة المستنصرية ، كلية التربية الاساسية،العراق ، 2014 م -1435 هـ

42)المحكم والمحيط الأعظم , أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت 458 هـ), تحقيق: عبد الحميد هنداوي , دار الكتب العلمية , بيروت, ط1, 1421هـ -2000 م

43)مرأة العقول في شرح أخبار ال الرسول ، العلامة المجلسي (ت111هـ)، تحقيق: السيد محسن الحسيني الاميني ،ط1، (1404هـ) مطبعة: خورشيد ، دار الكتب الاسلامية

44)المستصفى ،أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: 505هـ) ،تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي ،دار الكتب العلمية ، ط1 ، 1413هـ - 1993م

45)مظاهر التغير السلبي في واقع المسلمين المعاصر كما بينتها السنة النبوية وسبل مواجهتها في ضوء التوجيه التربوي، محمود خليل ابو دف ، مقدم لمؤتمر التربية في فلسطين ومتغيرات العصر، غزة ،23-24/ 11/ 2004

46)معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة ،محمَّد بنْ حسَيْن بن حَسَنْ الجيزاني ،دار ابن الجوزي ، ط5، 1427 هـ

47)معجم اللغة العربية المعاصرة ،د أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت: 1424هـ) بمساعدة فريق عمل ، عالم الكتب ،ط 1 ، 1429 هـ - 2008 م

48)معجم المصطلحات السياسية , معهد البحرين للتنمية السياسية , ياسر العلوي، البحرين , 2014م

49)مفتاح السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة ، محمد بن ابي بكر بن ايوب بن سعد شمس الدين ابن القيم (ت: 751هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت : (1/ 97)، والغقيدة الاسلامية واسسها ، عبدالرحمن حسن حبنكة الميداني ، دار القلم، دمشق

50)النهاية في غريب الحديث والأثر , مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت606هـ), تحقيق: طاهر أحمد الزاوي, ومحمود محمد الطناحي, المكتبة العلمية , بيروت , لبنان , 1399هـ - 1979م.

51)نهج البلاغة: خطب الإمام علي (عليه السلام) ،(ت40هـ): مصادر الحديث الشيعية . تحقيق: شرح : الشيخ محمد عبده ، ط١٤١٢ - ١٣٧٠ ،مطبعة: النهضة – قم ،دار الذخائر

52)الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ،أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت: 468هـ) ،تحقيق: صفوان عدنان داوودي ،دار القلم , الدار الشامية – دمشق، بيروت ،ط ، 1415 هـ

53)وحكم زواج القاصرات في الفقه الاسلامي والقانون ،سندس علي عباس–ونوزاد صديق سليمان ، جامعة صلاح الدين / كلية القانون والسياسة ، وقائع المؤتمر الدولي الثالث للقضايا القانونية ، كلية القانون / جامعة ايشك– اربيل

54)وزواج الصغار في ضوء تحديد سن الزواج ، سها عطا القيسي ، رسالة ماجستير في الفقه المقارن، كلية الشريعة والقانون في الجامعة الاسلامية _ غزة

المجلات والمقالات :

1-مجلة الايلاف , قاموس التخلف: التقليد الأعمى ، انور مغيث، 0العدد 6707 ، 22 /اكتوبر / 2019 fhttps://elaph.com/Web/ElaphWriter/2007/7/248643.html

2- العار في جرائم غسل العار، مؤسسة الحوار المتمدن ، صلاح اميدي ، العدد(4382) ، 3/3/ 2014 ، http://www.ahewar.org/debat/show.art. sp?aid=403582&r=0a

3- منظمة الصحة العالمية (2000) . . Female Genital World Health Organization,Geneva. Mutilation.Fact sheet no. 241

4- ظاهرة زواج القاصرات ، سجى عبد الرضا ، دراسة ميدانية في محاكم الاحوال الشخصية ، بحث مقدم الى وزارة العدل ، بغداد ، 2011، https://www.hjc.iq/view.937/

5- الدكة والنهوة والفصيلة 00 أعراف عشائرية تهدد نسيج المجتمع العراقي ، عمر الجنابي ، الخليج اونلاين ، https://alkhaleejonline.net

6- الفصل العشائري ..أعراف اقوى من القوانين ، ريا عصمت_وايفان حكمت،مجلة الشبكة العراقية ، أبريل 17, http://www.magazine.imn.iq،2018